احمد في مسنده عن عكرمة عن ابن عباس رواه احمد في مسنده عن عكرمة عن ابن عباس قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الكسوف
فلم اسمع منه فيها حرفا من القراءة وابو يعلى في مسنده وابو نعيم في الحلية والطبراني في معجمه والبيهقي في المعرفة
وحديث سمرة بن جندب رواه الاربعة عن نعلبة بن عباد العبدي قال قال سمرة بن جندب مما اذاكم غلام من الانصار
مع عرضين بالحديث وفيه صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الكسوف لا نسمع له صوتا وفيه هذا الحديث وهذا
الباب بتمامه والترجيح فيه من قبيل ش اراد به قوله والمال اكثر على الرجال بقرهم كيف وانما صلاة النهار
وهي عجماء ش كيف اسم وعن بين يديه اي يطرق وجهه كيف يجهر بالقراءة في صلاة الكسوف وهي انما صلاة النهار والحال
ان صلاة النهار والحال ان صلاة النهار عجماء اي ليس فيها قراءة مسموعة اخذ من العجماء التي هي البهيمة سميت به
لانها لا تتكلم وكل من لا يقدر على الكلام فهو اعجم ش ويدعوا بعدها اي ويدعوا الامام بعد صلاة الكسوف حتى تجلى
الشمس اي حتى تنكشف لان الصلاة كانت للدعاء فاذا فرغوا من الصلاة يجلس يدعو قال انس فهي خطبة بن
بعد الصلاة كما في العيدين وبه قال احمد واسحاق واما ما روى البخاري ومسلم عن عائشة ان النبي عليه السلام اتعرف
وقد ابحلت الشمس خطب فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد
ولا لحياته فاذا رايتم ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا في الحديث ولنا انه عليه السلام انه خطب خطبتين
امر بالصلاة ولم يامر بالخطبة ولو كانت سنة فيها لبينها لهم ولم ينقل عنه عليه السلام انه خطب خطبتين
فلم يعلم ما ذكره الكرخي من حديث بن سعود بن عمر عائشة رضي الله تعالى عنهم في الصحيحين ولو يدل الخطبة والجواب
عن الحديث المذكور انه عليه السلام خطب ليدعو عن ابن الشمس كسفتان لموت ابراهيم ابن رسول الله عليه السلام
فقال ان الشمس والقمر الحديث ايه محمول على الدعاء ثم قوله عليه السلام اذا رايتم من هذه الافزاع شيئا فافزعوا الى الله
بالدعاء ش هذا اللفظ غريب وهو في الصحيحين من حديث المغيرة عن شعبة فاذا رايتموها فافزعوا الى ذكر الله ودعائه
واخرجه ايضا عن ابي موسى الاشعري فاذا رايتم شيئا من ذلك فافزعوا الى ذكر الله واخرجه ايضا عن عائشة فاذا رايتموها
فكبروا وادعوا وصلوا وفي ابو سليمان في كتاب الصلاة قريبا من لفظ المصنف عن محمد عن ابي يوسف عن ليث عن ابي
عياش عن الحسن البصري عن سمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا رايتم من هذه الافزاع شيئا فافزعوا الى الصلاة فلم يذكر
مرسلا وهو حجة عنده فانه قال فافزعوا الى الذي الجوزي الجهاد اليهما بقال فزع اليه التجا والمفزع والملجا والمنعة والاداة
تاخيرها عن الصلاة ش لما روى ابو داود في جامعه في كتاب الدعوات والنسائي في كتاب اليوم والليلة عن عبد الرحمن بن
سابط عن ابي امامة قيل يا رسول الله اي الدعاء اسمع قال جوف الليل الاخير ودبر الصلوات المكتوبات قال الترمذي
حديث حسن ورواه عبد الرزاق في مصنفه وقال بن القطان عبد الرحمن بن سابط لم يسمع من ابي امامة ورواه ابو داود
والنسائي عن معاذ رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه السلام قال له يا معاذ والله اني لاحبك فوصيك يا معاذ لا تدعن
دبر كل صلاة ان تقول اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك واخرج البخاري في تاريخه الاوسط عن
المغيرة بن شعبة عن النبي عليه السلام انه كان يدعو في دبر كل صلاة ش ويصلي بهم الامام الذي يصلي الجمعة
يعني يصلي صلاة الكسوف الامام الذي يصلي بهم الجمعة والعيدين وفي التحفة او غيره باذن الامام كما في الجمعة
والعيدين وفي الاختيار وبهم فيها امام حيهم باذن السلطان في مساجدهم بل يصلون جماعة واحدة واولى بها
الامام صلى الناس بجماعة وفي مبسوط بكر عن ابي حنيفة وغيره وانه الاصل لكل امام سجدان يصلي بجماعة في
مسجده وذكره المحيط وقال استحب ابو بكر باذن الامام الاعظم ثان لم يحضر ش اي الامام الذي يصلي بهم الجمعة

صلى الناس

صلى الناس فرادى ش اي منفردين وانصرافه على الحال ش ثم زاغت الشمس ش قال تقديم والتقدم وليس في كسوف القمر جماعة
ش هذا لفظ محمد في المبسوط وقد عيب عليه بان لفظ الكسوف لا يستعمل الا في الشمس ش وبان كلام لفظ الكسوف و
الخسوف مستعمل في كل واحد من الشمس والقمر وقد حققنا الكلام فيه في اول الباب ووقع في بعض النسخ وليس في خسوف
القمر جماعة والاول اصح وقيل الثاني خاصة لكبر البسط بسنة ش نقول لا اجتماع بالليل ش اي لعدم اجتماع الناس
بالليل وكان في زمن النبي عليه السلام كسوف القمر كما ذكر كسوف الشمس ولم يكن فيه جماعة كما في كسوف الشمس نقل
وانما نص الصلاة فيها احاديث المذكورة عن قريب ش اطرق الفتنة ش لان اجتماع الناس بالليل من اطرق الليل
لا يكاد يسلم من وقوع فتنة فيهم بالليل جهة وقوع الزحام وما من جهة تخبيل الامام ش وانما يصلي كل واحد منهم
ش يعني منفردين وعند الشافعي في يصلي صلاة الشمس بالجماعة كما في الكسوف وقال مالك لا صلاة فيه وفي المغني لابن قدامة
وعن مالك لم يبلغني كسوف القمر سنة ولا صلاة وانفرد به من بين اهل العلم وقال انس فهو يصليها جماعة ركوعين ويطيل
بالقراءة ويخطب مرتين يبينهما جلسة كخسوف الشمس وهو قول احمد واسحاق لان في الخطبة ش قوله عليه السلام اذا رايتم
من هذه الاهوال فافزعوا الى الصلاة ش وهذا الموضع نظر من وجهين من الاول ان هذا الحديث بهذا اللفظ غريب وانما
الذي صح ما رواه البخاري ومسلم وحديث عائشة رضي الله تعالى عنها فاذا رايتم ذلك فافزعوا الى الصلاة وانت في
ان هذا الحديث لا يطابق دعاء بظهور ذلك بانك ما ذكرته ذلك الا للمعاينة ش وليس في الكسوف خطبة ش اي ليس في
كسوف الشمس خطبة وقال الاكمل اي في كسوف الشمس والقمر خطبة ثلث ليس في خسوف القمر جماعة فصلاة عن الخطبة فلا احتاج
الى ذكر القمر وانما ذكره في السغناقي قول المصنف وليس في الكسوف خطبة هذا رابع الى كسوف الشمس والقمر وليس كذلك
لان المعنى كسوف الشمس جماعة كما ذكر فلا لان الخسوف ليس فيه جماعة فكيف يكون فيه الخطبة حتى يبني لانه لم ينقل
ش اي لان كون الخطبة في كسوف الشمس لم ينقل هذا غير صحيح لما روى البخاري ومسلم من حديث اسماء انه قال
بعدما تجلت الشمس والقمر فقام فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات
الله لا يكسفان لموت احد ولا لحياته ولكن يخوف الله بهما عباده فما من شيء كنت لم تره الا قد رايته في مقامي هذا
حتى الجنة والنار ولقد اوحي الي انكم تفتنون في قبوركم مثل او قريبا من فتنة الدجال لا ادري ايتهما قالت واخرجا ايضا
من حديث بن عباس قال اتي رسول الله بقبس فاكل منها عنقودا ولو اخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا ورايت
النار فلم ار كاليوم منظرا قط الحديث واخرجه ايضا عن عائشة رضي الله تعالى عنها انه قال يا امة محمد ما من احد اغير
من الله ان تزني عبده او تزني امته الحديث واخرج مسلم عن جابر رضي الله تعالى عنه ولقد جيء بالنار وذلك حين رايتموني
اخرت مخافة ان يصيبني من لفحها الحديث واخرج مسلم من حديث سمرة بن جندب قال صلى بنا رسول الله وانا غلام
ابن عبد الله وهو سوله فقال يا ايها الناس اشهدوا لي انكم تعلمون اني قصرت في شيء من تبليغ رسالات ربي
الحديث بطوله واخرجه الحاكم ايضا في مستدركه وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه واخرج بن حبان في
صحيحه من حديث عمرو بن العاص فقام فيهم فحمد الله واثنى عليه الحديث وقال الاكمل ولان الله لم ينقل ذلك دليل على انه
لم يفعله قال صاحب الدراية ولما به وهي من الحديث في المتن وعدم النقل قال السغناقي معنى قوله لم ينقل
اي بطريق الشهرة قلت اما كلام الاكمل فانه غير وارد على منهج الصواب لان قوله لم ينقل غير صحيح لانه عليه السلام
قد فعله وكذلك قوله فذلك دليل على انه لم يفعله غير صحيح لانه عليه السلام فعله واما كلام صاحب الدراية فقد
نظر من وجهين الاول ان قوله ولما به وهي من الحديث في المتن غير سديد لا وجه لان الحديث الذي في المتن لا يدل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)